

اتفاقية تربص في مكتب محام

بين الأطراف التالية :

(1) المعهد الأعلى للمحاماة في شخص ممثله القانوني مدير المعهد، مقره نهج عبد الله بن عامر المتفرع عن نهج العربي الكبادي 1005 العمران تونس، الهاتف : 71957188/71957250 الفاكس : 71957137 البريد الإلكتروني :

الطرف الأول

lspa.avocat@gmail.com

(2) المحامي(ة) الأستاذ(ة).....الكائن مكتبه.....

الطرف الثاني

(3) المحامي(ة) الدارس(ة).....القاطن.....

الطرف الثالث

الفصل الأول :

يقبل المحامي(ة) الأستاذ(ة) (الطرف الثاني) المحامي(ة) الدارس(ة) (الطرف الثالث) بالسنة الثانية بالمعهد الأعلى للمحاماة لإجراء تربص في مكتبه (ها) في الفترة الممتدة من 02 مارس 2026 إلى 15 ماي 2026 وفق الشروط التالية :

الفصل الثاني :

يتم إجراء التربص وفقا لأحكام الأمر عدد 2699 لسنة 2007 المؤرخ في 31 أكتوبر 2007 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي للمعهد الأعلى للمحاماة.

والأمر عدد 2259 لسنة 2009 المؤرخ في 31 جويلية 2009 المتعلق بضبط نظام الدراسة والتكوين بالمعهد الأعلى للمحاماة وخاصة فصليه 4 و 10.

وقرار وزير العدل وحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال مؤرخ في 9 سبتمبر 2014 يتعلق بضبط برنامج الدراسة ونظام الامتحانات بالمعهد الأعلى للمحاماة وخاصة فصليه 7 و 8.

الفصل الثالث :

يهدف التربص إلى تمكين المحامي(ة) الدارس(ة) من الإطلاع الميداني على واقع الحياة المهنية للمحامي (ة) من جميع جوانبها العملية والسلوكية وغيرها.

الفصل الرابع :

يخضع المحامي(ة) الدارس(ة) طيلة فترة التربص إلى التأطير الشخصي والمباشر للمحامي (ة) المشرف على التربص.

ويتضمن برنامج التربص بالخصوص تمكين الدارس (ة) من :

1- التعرف على كيفية سير العمل بالمكتب وتسييره وتنظيمه.



2- دراسة ملفات القضايا والمشاركة في إعداد وسائل الدفاع والتدريب على كيفية تحرير العرائض والتقارير والأعمال الإجرائية والعقود والاستشارات وغيرها من الوثائق القانونية التي يعبها المكتب.

3- حضور مقابلات المحامي (ة) المشرف (ة) على التربص مع حرفائه (ا) متى أمكن ذلك والقيام بدراسة ملف أعدّه الدارس (ة) أو ساهم فيه.

4- الإطلاع على عمل المحامي (ة) المشرف (ة) على التربص خارج المكتب سواء بكتابة المحاكم أو غيرها من المؤسسات الأخرى كإدارة الملكية العقارية والقباضات المالية والحضور بالجلسات القضائية ومتابعة المرافعات.

إذا ما تطلبت الأعمال التي يكلف بها المحامي الدارس (ة) المتربص بذل مصاريف (نسخ ووثائق أو تنقل...) فإنّ هذه المصاريف يتحملها المحامي (ة) المشرف (ة) على التربص.

الفصل الخامس :

يرجى من المحامي (ة) المشرف (ة) على التربص توفير مكان لائق بمكتبه (ا) للدارس (ة) يفي بحاجيات التربص.

الفصل السادس :

يلتزم المحامي الدارس (ة) المتربص بالحفاظ على السرّ المهني التام للمكتب طبق القانون والتراتيب الجاري بها العمل.

الفصل السابع :

يمتد التربص على كامل أيام العمل ويلتزم المحامي الدارس (ة) المتربص باحترام أوقات العمل وتقاليد المكتب وبمتابعة كل مكونات التربص المبينة بالفصل الرابع من هذه الاتفاقية.

الفصل الثامن :

يجب على المحامي الدارس(ة) المتربص إعداد تقرير عن كامل فترة التربص ويسلم نسخة منه للمحامي(ة) المشرف(ة) على التربص.

الفصل التاسع :

يتولى المحامي(ة) المشرف(ة) إبداء ملحوظاته حول مختلف جوانب التربص على ضوء البطاقة التي سترسل إليه لاحقا قصد تعميمها وإرجاعها إلى مدير المعهد الأعلى للمحاماة في كنف السرية.

الفصل العاشر :

إذا حدث أي طارئ على السير الطبيعي للتربص فإن المحامي(ة) المشرف(ة) على التربص يتولى فوراً إعلام إدارة المعهد بما حصل حتى يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة لتدارك الأمر.

حرّر بتونس في.....

إمضاء المحامي(ة) الدارس(ة)

إمضاء المحامي(ة) المشرف(ة) على التربص



إمضاء مدير المعهد الأعلى للمحاماة

ملاحظة : إنّ المحامي(ة) الدارس(ة) ملزم بإرجاع هذه الاتفاقية مباشرة أو عن طريق البريد السريع حال الإمضاء عليها على أن لا يتجاوز ذلك أسبوعاً كاملاً بداية من الشروع في إجراء التربص.

تونس في.....

شهادة في قبول محامي دارس(ة) بالمعهد الأعلى للمحاماة بصفة متربص

إني الممضي أسفله الأستاذ (ة).....المحامي (ة) لدى.....
و الكائن مكتبي ب.....

أشهد أني قبلت المحامي الدارس(ة)

صاحب بطاقة تعريف وطنية عدد.....صادرة في

و المرسوم(ة) بالسنة الثانية بالمعهد الاعلى للمحاماة لمباشرة التربص بمكتبي بداية من 02
مارس 2026 الى 15 ماي 2026 ،

و نتعهد بالإشراف على تمكينه(ا) من الاطلاع على الملفات و التدريب على تحرير
العرائض و التقارير و المطالب والقيام بجميع الأعمال التطبيقية بالمكتب وخارجه و بسائر
المحاكم و المؤسسات الإدارية في نطاق احترام اتفاقية التربص و في إطار الشرف المهني
و الأخلاقيات.

الامضاء و الختم